

شرح بداية المجتهد }347} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال ميراث الاخوة للام اه تعلمون ايها الاخوة بان الاخوة انواع ثلاثة اخوة وهم الذين يجتمعون في اب وام. هذا يسمى هو الاخ الشقيق ويعرفون باخوة الاعياد وهناك اخوة لاب وهم الذين يجمعهم اب واحد وتختلف امهاتهم. يعني ان يتزوج الرجل اكثر من امرأة -

00:00:00

وهناك الاخوة اليوم والذين تكون امهم واحدة وكل واحد منهم اب يختص به اذا الاخوة ثلاثة المؤلف قدم هنا ميراث الاخوة للام
قدمه على الاخوة الاشقاء وكذلك الاخوة لماذا لان المؤلف كما عرفنا منذ ان بدأ في كتاب الفرائض يتحدث عن اصحاب الفروض -

00:00:26

ثم بعد ذلك يعقب ذلك باصحاب التعصي او الذين يرثون تعصيبا والاخوة للام انما يرثون قال كما ذكر الله ذلك في كتابه العزيز.
ولذلك قدموهم لكونهم من اصحاب الفروض قال واجمع العلماء على ان الاخوة للام اذا انفرد الواحد منهم ان له السادس -
ذكرها كان او اثنى. لأن هذا ورد التنصيص عليه في كتاب الله عز وجل وانهم ان كانوا اكثر من واحد فهم شركاء في الثالث على السوية
كما جاء ذلك نصا في القرآن العظيم. فان كانوا اكثر من -

00:01:23

ذلك نص الآية فهم شركاء في السنة للذكر منهم مثل حظ الاناثي سواء. نعم. يعني هنا الذكر مثل حظ الاناثي بعكس ما نعرفه او ما
سنعرفه وهناك في التعصي نجد ان للذكر مثل حظ الاناثيين -

00:01:40

وهنا الذكر مثل حظ الاناثي وهذا مما ينفرد به الاخوة قال واجمعوا على انهم لا يرثون مع اربعة اه اذا هناك من يحجبهم والحجب ايها
الاخوة نوعان حجب حرمان وقد مر بنا كمارأيتم عندما حجب الاب الاخوة حجبهم على الميراث والاخوة -
التي فيها ابوان وكذلك ايضا اخوة وايضا حجب نقصان وهو ما حصل من حجب الاخوة للام من الثالث الى ماذا؟ الى السادس. هذا
يسري حجب نقصان اذا حجب حرمان وهو الذي يمنع الانسان من الميراث كليا. وهناك حجب نقصان اي الذي ينقص الانسان من
نصيب -

00:02:26

اكبر الى ما هو اقل. هو لا يحرمه من الميراث كليا لكنه يقلل نصيبه قال واجمعوا على انهم لا يرثون مع اربعة وهم الاب والجد وابو
الاب وان علا. اذا هم -

00:02:51

لا يرثون مع الاربعة الذين سيدرهم المعدن. من هم الاب وابنه ويعني الاب والجد والابن وابن الابن. هؤلاء هم الاربعة تفصيلا يعني
الاب وكذلك الولد الاب يدخل فيه الجد الابن يدخل فيه ابن الابن. وان فصلنا كما ذكر المؤنة. فهؤلاء الاربعة اذا وجدوا او وجد -

00:03:10

ثلاثة منهم او اثنان او واحد منهم فلا نصيب للاخوة للام من الميراث لانهم يحسبونهم حجب حرمان قال والبنون ذكرانهم واناثهم. نعم.
والبنون ذكرانهم واناثا. هنا نص وهذا كلام صحيح -

00:03:39

يعني ذكورا واناثا. نعم. وبنو البنين وان سفلوا ذكرانهم واناثهم. وكذلك ايضا. نعم قال وهذا كله لقول الله تعالى وان كان رجل يورث
كالة او امرأة وله اخ او اخت -

00:04:00

يعني ما جاء بمحل الشاهد يعني وله اخ او اخت فلكل واحد منها السادس. فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث. استدل على

اول المسألة التي هي ميراث - 00:04:18

اخوة يعني هذا جاء به او لا جاء بها دليل على ميراث الاخوة لانه اذا كان واحدا منهم اخذ الثلث وان كانوا اكثرا شركاء في الثلث قال وذلك ان الاجماع انعقد على ان المقصود بهذه الآية - 00:04:32

هم الاخوة للام فقط. هم الاخوة اليوم. اذا هم النص. ان كان واحد اخذ السادس. ان كانوا اكثرا فهم شركاء في الاثنين وهذا كما ذكر المؤلف ذكر العلماء بان المقصود بالاخوة هنا انما هم الاخوة لهم. وقالوا في الآية الاخرى ايضا في - 00:04:51
النسا في اخرها وان كانوا اخوة رجالا ونساء فلذلك مثل حظ الانثيين. قالوا هذا عام بالاخوة لكن للاخوة للام يتساون ذكرا وانثى قال وقد قرأوا وله اخ او اخت من امه. اه يعني جاء ذكر الام وله اخ او اخت من امه - 00:05:12

فجاءت هذه القراءة لتؤكد ان المراد بالاخوة هنا انما هم الاخوة للام قال وكذلك اجمعوا فيما احسبها هنا على ان الكنانة هي فقد الاصناف الاربعة التي ذكرنا من النسب العلماء ينصون ما هي الكلاله؟ من لا وارد له ولا ولد - 00:05:36
ويدخل فيها التفصيل الذي ذكره المعلم وان كان رجل يورث كلالة او امرأة ولا هو اخ او اخت فلكل واحد منها الثالث فان كانوا اكثرا من ذلك فهم شركاء في الثالث - 00:06:00

اذا الكلالة لا يوجد والد ولا ولد. فان وجد فلا حظ للاخوة للام كما في هذه الآية. وهذا كما حكي عن ابي بكر رضي الله عنه قال به عمر وغيره وكافة العلماء. على ان المراد بالكلالة من لا والد له ولا ولد - 00:06:15

يعني يتوفى شخص لتتوفى ميت ولا يترك والدا ولا ولدا. ولكن يتترك غير هؤلاء من الورثة قال على ان الكلالة هي فقد هكذا طيب القراءة والشرح حتى ما يفوتنا شيء على ان الكلالة هي فقد الاصناف الاربعة - 00:06:36

ذكرنا من النسب. اه التي ذكر من هم الاب والجد والابيل وابن الابن؟ وقلت لكم العلماء يجمعون فيقولون الكلالة هي التي ليس فيها والد ولا ولد قال اعني الاباء والاجداد والبنين وبني البنين - 00:06:57
خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - 00:07:18